

الدورة الثامنة والسبعون

البند 99 (و و) من جدول الأعمال

نزع السلاح العام الكامل: معاهدة حظر الأسلحة النووية

قرار اتخذته الجمعية العامة في 4 كانون الأول/ديسمبر 2023

[بناء على تقرير اللجنة الأولى (A/78/409، الفقرة 89)]

35/78 - معاهدة حظر الأسلحة النووية

إن الجمعية العامة،

إنه تشير إلى قراراتها 31/72 المؤرخ 4 كانون الأول/ديسمبر 2017 و 48/73 المؤرخ 5 كانون الأول/ديسمبر 2018 و 41/74 المؤرخ 12 كانون الأول/ديسمبر 2019 و 40/75 المؤرخ 7 كانون الأول/ديسمبر 2020 و 34/76 المؤرخ 6 كانون الأول/ديسمبر 2021 و 54/77 المؤرخ 7 كانون الأول/ديسمبر 2022،

- 1 - تشير إلى اعتماد معاهدة حظر الأسلحة النووية⁽¹⁾ في 7 تموز/يوليه 2017؛
- 2 - ترحب بدخول المعاهدة حيز النفاذ في 22 كانون الثاني/يناير 2021؛
- 3 - تلاحظ أن باب توقيع المعاهدة مفتوح في مقر الأمم المتحدة بنيويورك منذ 20 أيلول/سبتمبر 2017؛
- 4 - ترحب بأن 93 دولة قد وقّعت المعاهدة وبأن 69 دولة قد أصبحت أطرافاً فيها، وذلك لغاية 9 تشرين الأول/أكتوبر 2023؛

(1) A/CONF.229/2017/8.



- 5 - **ترحب أيضا** بعقد الاجتماع الأول للدول الأطراف في معاهدة حظر الأسلحة النووية في فيينا، النمسا، في الفترة من 21 إلى 23 حزيران/يونيه 2022، وهو الاجتماع الذي بُحثت فيه حالة المعاهدة وتنفيذها ونُظر في التقدم المحرز نحو تحقيق مقاصدها والغرض منها وهدف إخلاء العالم من الأسلحة النووية؛
- 6 - **ترحب كذلك** بالقرارات المتخذة في الاجتماع الأول للدول الأطراف⁽²⁾، بما فيها اعتماد الإعلان المعنون "التزامنا بإخلاء العالم من الأسلحة النووية" وخطة عمل فيينا، إلى جانب العمل غير الرسمي المضطلع به في فترات ما بين الدورات لتنفيذ خطة العمل؛
- 7 - **ترحب** بإنشاء الفريق الاستشاري العلمي للمعاهدة؛
- 8 - **ترحب أيضا** بمشاركة الدول الموقعة وبمشاركة دول أخرى غير أطراف في المعاهدة، وكذلك الكيانات ذات الصلة التابعة لمنظومة الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات أو المؤسسات الدولية والمنظمات الإقليمية ذات الصلة، واللجنة الدولية للصليب الأحمر، والاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر، والمنظمات غير الحكومية ذات الصلة، في الاجتماع الأول للدول الأطراف بصفة مراقب؛
- 9 - **تؤكد** أن الاجتماع الثاني للدول الأطراف في معاهدة حظر الأسلحة النووية سيُعقد في مقر الأمم المتحدة بنيويورك في الفترة من 27 تشرين الثاني/نوفمبر إلى 1 كانون الأول/ديسمبر 2023؛
- 10 - **تطلب** إلى الأمين العام تقديم المساعدة الضرورية للاجتماع الثاني للدول الأطراف وعمليته غير الرسمية لما بين الدورات وتزويدهما بما يلزمهما من خدمات؛
- 11 - **تهيب** بجميع الدول التي لم توقع المعاهدة أو تصدق عليها أو تقبلها أو تقرّها أو تتضم إليها حتى الآن أن تفعل ذلك في أقرب وقت ممكن؛
- 12 - **تهيب** بالدول التي بوسعها التشجيع على الانضمام إلى المعاهدة من خلال الاتصالات الثنائية ودون الإقليمية والإقليمية والمتعددة الأطراف والتوعية وغيرها من الوسائل أن تفعل ذلك؛
- 13 - **تطلب** إلى الأمين العام، بصفتها ودب المعاهدة، أن يقدم تقريرا إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والسبعين عن حالة توقيع المعاهدة والتصديق عليها أو قبولها أو إقرارها أو الانضمام إليها؛
- 14 - **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها التاسعة والسبعين البند الفرعي المعنون "معاهدة حظر الأسلحة النووية" في إطار البند المعنون "نزع السلاح العام الكامل".

الجلسة العامة 42

4 كانون الأول/ديسمبر 2023